

مطلب نفاذ إلى معلومة

(القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 والمؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة)

1. إرشادات خاصة بطلب النفاذ إلى المعلومة (1)

<input type="checkbox"/> شخص طبيعي
- الاسم واللقب :
- العنوان :
- الهاتف : الفاكس : العنوان الإلكتروني :
<input type="checkbox"/> شخص معنوي
- التسمية الاجتماعية :
- عنوان المقر الاجتماعي :
- الهاتف : الفاكس : العنوان الإلكتروني :

2. المعلومات المطلوب النفاذ إليها :

ملاحظات أخرى	المرجع (إن وُجد)	الهيكل المعني	بيان المعلومة

ملاحظة : لا يلزم طالب النفاذ بذكر الأسباب أو المصلحة من الحصول على المعلومة.

3. صيغة النفاذ إلى المعلومة المطلوب النفاذ إليها :

- الحصول على نسخة ورقية من المعلومة
- الإطلاع على المعلومة على عين المكان (2)
- الحصول على مقتطفات من المعلومة
- الحصول على نسخة الكترونية من المعلومة (3)

..... في

(إمضاء الطالب)

وصل في إيداع مطلب نفاذ إلى المعلومة	
تاريخ الإيداع :	الرقم المرجعي :
المصاحب (إن وُجدت) :	
الختم	

- 1 توضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- 2 ما لم يكن في ذلك إضرار بما.
- 3 عند الإمكان.

